أربعون حديثا في ذم التعصب القبلي

جمعها ورتبها الفقير الى عفو ربه

إبراهيم بن الحاج خليف محمود الحسني الشافعي

قَدَّمَ لَهُ

فضيلة الشيخ عمر بن مسعود الحدوشي الدكتور جمال بن عمار الأحمر

فضيلة الشيخ وحيد بن عبد السلام بالي الدكتور عمر بن آدم المسلاّتي

أربعون حديثا في ذم التعصب القبلي

جمعها ورتبها الفقير الى عفو ربه

إبراهيم بن الحاج خليف محمود
الحسني الشافعي

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

تقريظ الشيخ عمر بن مسعود الحدوشي المغربي

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً.

أما بعد:

فبينما أنا مشغول مع موت زوجتي الداعية الفاضلة المرضية أم الفضل رحمها الله تعالى وغفر لنا ولها؛ إذا بأخي وتلميذي جناب الشيخ الحبيب النجيب اللبيب إبراهيم بن الحاج خليف محمود الصومالي يراسلني مستسمنا ذا ورم، ونافخاً في غير ضرم، طالباً مني أن أكتب تقريظاً لبحثه الطيب فتصفحته فأعجبني الموضوع المطروق؛ لأن الشيخ إبراهيم ــ كثر الله فوائده ومد على الخلق عوائده ــ وضع الإصبع على الجرح، واصفاً الداء والدواء، فقلت:

اَلْحَاج إبْرَاهِيمُ مَحْمُودٌ بمَا * أَلّفَ فِيْ الْأَمْر الذي قد يَمّمَا
ذَمَّ اَلْتَعَصُبَ إِلَى اَلْقَبيْلَه * مُتّبِعاً لِلْسُّنَّة اَلْجَلِيلَه
فِيمَا وَعَى مِيماً مِنَ الآثار * خَدَم فِيهَا سُّنّة المختار
نَغْبطُه وهو حَرِيْ بالغِبْطَة * نمدحه وهو حَرِيْ بالمِدْحَة

وقوله: محمود فيه توريه: لأن محموداً يراد به العلمية وهو جد المؤلف، ويحتمل أن يراد به الوصف.

وميماً: نشير إلى الأربعين.

كتبه الفقير إلى عفو ربه المعترف بذنبه وتقصيره

فضيلة الشيخ عمر بن مسعود بن عمر بن حدوش

/ الحدوشي المغربي/

بسم الله الرحمن الرحيم

تقريظ الشيخ العلامة وحيد بن عبد السلام بالي المصري

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على رسوله الله وعلى آله وصحبه أجمعين **وبعد**:

فإن الإسلام دين المحبة والسلام فقد روى مسلم في صحيحه عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ :"لا تدخلون الجنة حتى تؤمنوا، ولا تؤمنوا حتى تحابوا، أولا أدلكم على شيء إذا فعلتموه تحاببتم؟ أفشوا السلام بينكم" فيستحب للمسلم أن ينشر المحبة بين الناس وإذا علم بمتخاصمين سارع في الإصلاح بينهم ابتغاء مرضاة الله، فالإصلاح بين الناس أفضل من قيام الليل ونوافل العبادات لما رواه الترمذي بسند حسن عن أبي الدرداء قال: قال رسول الله ﷺ :" ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصلاة والصدقة؟ قالوا بلى، قال:" صلاح ذات البين" فالسعي للإصلاح بين المتخاصمين من أحب الأعمال إلى الله ومن أجل القربات التي يتقرب العبد بها إلى مولاه.

وقد وقفت على كتاب(أربعون حديثاً في ذم التعصب القبلي) للأستاذ إبراهيم بن الحاج خليف محمود الحسني الشافعي حفظه الله، فوجدته نافعاً في بابه مفيدا في موضوعه، فأسأل الله العظيم رب العرش الكريم أن يجزي مؤلفه خير الجزاء، وأن ينفع بهذا البحث كل من قرأ، وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه الفقير إلى عفو ربه وحيد بن عبد السلام بالي

٢٩ من ذي القعدة سنة ١٤٤٢هجرية

بسم الله الرحمن الرحيم

تقريظ الدكتور جمال بن عمار الأحمر، الأندلسي

(عضو اللجنة الشرعية في رابطة علماء المغرب العربي سابقا)

إنّ الْحَمْدَ لِلهِ، نَحْمَدُهُ وَنَسْتَعِينُهُ وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللهِ مِنْ شُرُورِ أَنْفُسِنَا وَمِنْ سَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللهُ فَلاَ مُضِلّ لَهُ، وَمَنْ يُضْلِلْ فَلاَ هَادِيَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لاَ إِلَهَ إِلاّ اللهُ وَحْدَهُ لاَ شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنّ مُحَمّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ.

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسۡلِمُونَ ١٠٢﴾ ([1]).

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُواْ رَبَّكُمُ ٱلَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفۡسٖ وَٰحِدَةٖ وَخَلَقَ مِنۡهَا زَوۡجَهَا وَبَثَّ مِنۡهُمَا رِجَالٗا كَثِيرٗا وَنِسَآءٗۚ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَ ٱلَّذِي تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلۡأَرۡحَامَۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيۡكُمۡ رَقِيبٗا ١﴾ ([2]).

﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱتَّقُواْ ٱللَّهَ وَقُولُواْ قَوۡلٗا سَدِيدٗا ٧٠﴾ ﴿يُصۡلِحۡ لَكُمۡ أَعۡمَٰلَكُمۡ وَيَغۡفِرۡ لَكُمۡ ذُنُوبَكُمۡۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ فَازَ فَوۡزًا عَظِيمًا ٧١﴾ ([3]).

أَمّا بَعْدُ:

فَإِنّ خَيْرَ الْحَدِيثِ كِتَابُ اللهِ، وَخَيْرَ الْهَدْيِ هَدْيُ مُحَمّدٍ صلى الله عليه وآله وسلم، وَشَرّ الأُمُورِ مُحْدَثَاتُهَا، وَكُلّ مُحْدَثَةٍ بِدْعَةٌ، وَكُلّ بِدْعَةٍ ضَلاَلَةٌ، وَكُلّ ضَلاَلَةٍ فِي النّارِ.

اطلعت على رسالة ابني الفاضل (الشيخ إبراهيم بن الحاج خليف محمود الصومالي الشافعي)، حفظه الله، التي تَنَبَّل فيها طاقة رابية مباركة صحيحة من أربعين حديثا نبويا شريفا، في ذم ما عرف في زماننا بالتعصب القبلي الذي استفحل وطغا، وامتد إلى أرواح المسلمين بالمئات في الصومال! ومن أبشع وجوه العودة إلى الجاهلية أن يقاتل المرءُ تحت رايةٍ عُمِّيَّة لا ترجو لكلمة الله عُلُوًّا، ولا لله وقارًا.

---

[1]) سورة آل عمران، رقم الآية : ١٠٢

[2]) سورة النساء ، رقم الآية: ١

[3]) سورة الأحزاب، رقم الآية: ٧٠ــــ ٧١

وهي صرخة تَبَعِ الأنبياء ونذيرهم لقومهم الذين نسوا الله وعقيدة التوحيد وأحكام شريعة الإسلام، ومكارم الأخلاق!

وأصل العلاقة بين المسلمين عبر القرون والأزمان والأماكن هو أخوة الإيمان، الأخـــوة في الله، ومن ذلك قول الله عز وجل:

﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ١٠﴾ ([1]).

ويظهر من هذه الرسالة اللطيفة أن الشيخ إبراهيم حفظه الله، المتخصص في الحديث النبوي الشريف، آتاه الله سمعًا وبصرًا صالحَين، وفؤادًا مستنيرًا بنور الوحيين، إذ في رسالته علـــمٌ محقّق، ونقلٌ موثّق، وتضلّع من التوحيد، ونظرة في اللغة وغريبها، وقد وهبه رغبة في الخير، ورحمة، ونصحًا للخلق، نحسبه.

ولا شيءَ أبدًا أعلى وأجلُّ من أن تكون حياةُ المرء في الدعوة إلى مـــا أَرسَـــل اللهُ لأجلـــه الرسلَ، وأنزل من أجْلِ بيانه الكتبَ، وجَعَلَ لأهله السالكين فيه جنةَ النعيم، وأعدَّ لأعدائه المشاقِّين له نارَ الجحيم.

---

[1]) سورة الحشر، رقم الآية: ١٠

فلك الحمدُ ربَّنا كما تُحب وترضى! سبحانك، لا نحصي ثناء عليك! أنت كما أثنيتَ على نفسك! لك الحمدُ حمدًا حمدًا! ولك الشكرُ شكرًا شكرًا!

وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

ابن الأحمر

(أ. د. جمال بن عمار الأحمر، الأندلسي النصري. من نسل سيد الأنصار، سعد بن عبادة رضي الله عنهما)

في الشتات الأندلسي بالجزائر، يوم الجمعة ٨ من ذي القعدة ١٤٤٢هـ

بسم الله الرحمن الرحيم

تقريظ الدكتور عمر بن آدم المسلاّتي القرشي السوداني

الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم وبارك على نبيه الكريم، وعلى آله وصحبه والتابعين، **أما بعد**:

فإن الله قسم الأنساب والمراتب بين الناس، كما قد قسم بينهم أرزاقهم وأخلاقهم وآجالهم، وغير ذلك. وشَرَفُ النَّسَبِ نِعْمَة من نعم الله عز وجل على عباده وَهَبَهَا لهم لحكمة أرادها سبحانه وتعالى، ولا حرج على المسلم في أن يعتني بنسبه، ويعرف مكانة بيته وعشيرته، في حدود الشرع إذا لم يترتب على ذلك مفسدة أو ظلم وتعدي على أحد.

وإنما الرزية كل الرزية في تعصب الرجل لقومه وتفاخره بهم، ولو في سبيل الحق! ويحمله ذلك على التعدي على إخوانه المسلمين وازدرائهم وبغضهم بوجه من الوجوه.

ولقد ذم الإسلام التعصب ونهى الشرع عنه سواء أكان التعصب لشخص، أو قبيلة، أو مال، أو جاه، أو غيره، بل ونسب الإسلام العصبية إلى الجاهلية، ووصفها بالمنتنة؛ تقبيحاً لها وتنفيراً من شأنها.

فياله من مرض فتاك قد يُودِي بالمحبة، ويذهب بالألفة، ويغري العداوة بين الأحباب، ويفرق بين الأقران، ويثير الحروب بين القبائل والعشائر، ويزرع الضغائن بين من يفترض أنهم بنيان مرصوص، ولقد صنف العلماء الأفذاذ في جمع الأربعينيات، في فضائل الأعمال وأصول الدين والزهد والآداب وغيرها، وبلغت المصنفات في ذلك المآت، ومن ذلك ما أطلعني عليه ابننا النجيب إبراهيم بن الحاج خليف الصومالي من جمعه لأحاديث أربعين في ذم التعصب القبلي، حيث إنه قرأ علي كتابه كاملا، وقد أجاد الجمع، وأعجبني العزو ونقل أحكام الكبار، وأحسن العمل في توضيح غريب تلك الأحاديث، فشجعته على طباعته ونشره أسأل الله تعالى أن يوفقه للعلم النافع والعمل الصالح، وأن يرزقه الإخلاص في القول والعمل، وأن يكون دائما على السنة وهدي السلف في أقواله وأعماله واعتقاداته، والله ولي التوفيق.

الدكتور أبو رجاء عمر بن آدم المسلاّتي القرشي

السودان - الخرطوم

السبت ٢٣ /ذو القعدة ١٤٤٢هـ الموافق ٣/٧/ ٢٠٢١م

المقدمة

الحمد لله المالك الحق، خلق الإنسان وأكرمه، ونعمه، وصلى وسلم على رحمة العالمين، من جاء بالحق، والعدل المبين، وعلى آله وصحبه أجمعين.

أَمّا بَعْدُ:

فقد نهى الدين الإسلامي عن التفاخر بالأحساب والطعن في الأنساب، والذي يؤدي بهم إلى التعصب القبلي، ولكن مع الأسف الشديد قد ظهر في عصرنا الحاضر من يرغب عن تعاليم الإسلامي وينادي بالتعصب القبلية أخذا بتقاليد جاهلية، وقد تظاهرت الأحاديث على النهي عن العصبية بكل أشكالها وصورها: العصبية للقبيلة أو للجنس ، وجعل الإسلام أساس التفاضل هو التقوى والعمل الصالح.

كما أنه يجب على المسلمين عمومًا أن يكونوا إخوة متحابين متناصحين متعاونين على البر والتقوى، وأن يكونوا كالجسد الواحد كما وصفهم الرسول ﷺ بذلك في الحديث الصحيح المتفق عليه، فمن باب البر والتقوى أحببت أن أجمع رسالة فيها أربعون حديثاً في ذم التعصب القبلي ، وخرجت جميع أحاديثها، مع بيان حكمها، ما لم تكن في الصحيحين أو أحدهما، وقد ذكرت أيضاً شيئاً من معاني الأحاديث وما يحتاج إليها من الفوائد، وهذه الأحاديث التي أوردتها ستكون إن شاء الله معينة بعموم المسلمين لاسيما لإخواننا في الصومال وما يجاورها في بلاد إفريقيا التي كثر فيها انتشار التعصب القبلي.

أسأل الله العلي القدير أن ينفعنا بما علمنا ويعلمنا ما ينفعنا وأن يزيدنا علماً وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

الحديث الأول

عَنْ أَبِي نَضْرَةَ، قَالَ حَدَّثَنِي مَنْ سَمِعَ خُطْبَةَ رَسُولِ اللهِ ﷺ فِي وَسَطِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ فَقَالَ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ، أَلَا إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَإِنَّ أَبَاكُمْ وَاحِدٌ، أَلَا لَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ ،وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ، إِلَّا بِالتَّقْوَى أَبَلَّغْتُ "، قَالُوا: بَلَّغَ رَسُولُ اللهِ"([1])،([2]).

الحديث الثاني

عَنِ الْحَارِثِ الْأَشْعَرِيِّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ وَمَنْ دَعَا بِدَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ، فَهُوَ مِنْ جُثَاءِ جَهَنَّمَ " قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ، وَإِنْ صَامَ، وَإِنْ صَلَّى ؟ قَالَ: " وَإِنْ صَامَ، وَإِنْ صَلَّى، وَزَعَمَ أَنَّهُ مُسْلِمٌ، فَادْعُوا الْمُسْلِمِينَ بِأَسْمَائِهِمْ بِمَا سَمَّاهُمُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ الْمُسْلِمِينَ الْمُؤْمِنِينَ عِبَادَ اللهِ عَزَّ وَجَلَّ "([3])،([4]).

---

[1]) أخرجه أحمد، رقم الحديث ٢٣٤٨٩، وقال شعيب الأرناؤوط إسناده صحيح.

[2]) **هذا الحديث أصل** في تكريم الإنسان كما قال تعالى (وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ) (الاسراء: ٧٠) وهم ينتمون إلى رب واحد، وإلى أب واحد، هو آدم عليه السلام، ولا كرامة لأحد على أحد بفضل اللون أو العرق أو النسب، ولكن الكرامة بالتقوى والدين .. كما قال تعالى: (إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ) (الحجرات:١٣) وقوله ﷺ ، (أكرم الناس أتقاهم). انظر لأربعون الحقوقية في الإسلام، ص٦

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني: المناقب عند الله إنما هي بالتقوى بأن يعمل بطاعته ويكف عن معصيته، انظر فتح الباري، جـ٦ ص٥٢٧

[3]) أخرجه أحمد، رقم الحديث ١٧١٧٠ ، وأخرجه الترمذي في جامعه، رقم الحديث ٢٨٦٣ وقال الترمذي حديث حسن صحيح.

[4]) **غريب الحديث** "قوله ﷺ من جثاء جهنم" الجثا: جمع جثوة بالضم، وهو الشيء المجموع، انظر النهاية لابن الأثير، جـ ١ ص٢٣٩ **قال القرطبي**: وقد أبدل الله من دعوى الجاهلية دعوى المسلمين، فينادى: يا للمسلمين! كما قال ﷺ: فادعوا بدعوى الله الذي سماكم المسلمين، وكما نادى عمر بن الخطاب ﷺ حين طعن: يا لله! يا للمسلمين! ، فإذا دعا بها المسلم وجبت إجابته، والكشف عن أمره على كل من سمعه؟ فإن ظهر أنه مظلوم نصر بكل وجه ممكن شرعي؛ لأنه إنما دعا للمسلمين لينصروه على الحق، وإن كان ظالما كف عن الظلم بالملاطفة والرفق، فإن نفع ذلك، وإلا أخذ على يده، وكف عن ظلمه، انظر المفهم جـ٦ ص٥٦١

الحديث الثالث

عَنْ جُنْدَبِ بْنِ عَبْدِ اللهِ الْبَجَلِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "مَنْ قُتِلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ، يَدْعُو عَصَبِيَّةً، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبِيَّةً، فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ"(١)،(٢).

الحديث الرابع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: "مَنْ خَرَجَ مِنَ الطَّاعَةِ، وَفَارَقَ الْجَمَاعَةَ فَمَاتَ، مَاتَ مِيتَةً جَاهِلِيَّةً، وَمَنْ قَاتَلَ تَحْتَ رَايَةٍ عِمِّيَّةٍ يَغْضَبُ لِعَصَبَةٍ، أَوْ يَدْعُو إِلَى عَصَبَةٍ، أَوْ يَنْصُرُ عَصَبَةً، فَقُتِلَ، فَقِتْلَةٌ جَاهِلِيَّةٌ، وَمَنْ خَرَجَ عَلَى أُمَّتِي، يَضْرِبُ بَرَّهَا وَفَاجِرَهَا، وَلَا يَتَحَاشَى مِنْ مُؤْمِنِهَا، وَلَا يَفِي لِذِي عَهْدٍ عَهْدَهُ، فَلَيْسَ مِنِّي وَلَسْتُ مِنْهُ"(٣)،(٤).

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة عند ظهور الفتن ، رقم الحديث ١٨٥٠

(٢) **غريب الحديث** "قوله ﷺ تحت راية عمية" عمية بكسر العين وضمها، وكسر الميم وتشديدها وتشديد الياء لغتان مشهورتان، قال بعضهم: العمية الضلالة، وقال أحمد بن حنبل: هو الأمر الأعمى كالعصبية لا يستبين ما وجهه، وقال إسحاق: هذا في تهارج القوم وقتل بعضهم بعضا، كأنه من التعمية وهو التلبيس، ومعناه يقاتل بغير بصيرة وعلم تعصبياً كقتال الجاهلية، ولا يعرف المحق من المبطل، وإنما يغضب لعصبية لا لنصرة الدين، والعصبية إعانة قومه علي الظلم انظر المفهم للقرطبي،جـ٤ ص٥٩، وشرح الطيبي على مشكاة المصابيح.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: إضافة الأمر إلى الجاهلية يقتضي ذمه، والنهي عنه، وذلك يقتضي المنع من أمور الجاهلية مطلقا، انظر اقتضاء الصراط المستقيم،جـ١ ص٢٤٦

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة، باب الأمر بلزوم الجماعة،رقم الحديث ١٨٤٨

(٤) **قال الإمام النووي**: قوله ﷺ (يغضب لعصبة أو يدعو إلى عصبة أو ينصر عصبة) هذه الألفاظ الثلاثة معناها أنه يقاتل لشهوة نفسه وغضبة لها ويؤيد الرواية الأولى الحديث المذكور بعدها يغضب للعصبة ويقاتل للعصبة ومعناه إنما يقاتل عصبية لقومه وهواه، "وقوله ﷺ ولا يتحاشى" أي ولا يكترث بما يفعله، ولا يخاف وباله وعقوبته، انظر المنهاج شرح مسلم، جـ ١٢ ص٢٣٩

الحديث الخامس

عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعِمٍ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ: "لَيْسَ مِنَّا مَنْ دَعَا إِلَى عَصَبِيَّةٍ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ قَاتَلَ عَلَى عَصَبِيَّةٍ، وَلَيْسَ مِنَّا مَنْ مَاتَ عَلَى عَصَبِيَّةٍ"([١]).

الحديث السادس

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ فَقَالَ: مَنْ نَصَرَ قَوْمَهُ عَلَى غَيْرِ الْحَقِّ، فَهُوَ كَالْبَعِيرِ الَّذِي رُدِّيَ، فَهُوَ يُنْزَعُ بِذَنَبِهِ"([٢])،([٣]).

---

[١]) أخرجه أبي داود في سننه أبواب النوم، باب في العصبية، رقم الحديث ٥١٢١ وفي سنده ضعف إلا أنه صحيح باعتبار شواهده، فقد ذكر الشيخ الألباني ان الحديث صحيح المعنى فقد أخرج مسلم وغيره من حديث ابي هريرة، انظر كلام الشيخ كتاب غاية المرام في تخريج أحاديث الحلال والحرام، ص١٨٦

[٢]) أخرجه أبي داود في سننه، أبواب النوم، باب في العصبية، رقم الحديث ٥١١٧، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها رقم الحديث١٣٨٣.

[٣]) **قال الملا القاري**: **قيل**: المعنى أوقع نفسه في الهلكة بتلك النصرة الباطلة، حيث أراد الرفعة بنصرة قومه، فوقع في حضيض بئر الإثم وهلك كالبعير، فلا ينفعه كما لا ينفع البعير نزعه عن البئر بذنبه، **وقيل**: شبه القوم ببعير هالك ؛ لأن من كان على غير حق فهو هالك، وشبه ناصرهم بذنب هذا البعير، فكما أن نزعه بذنبه لا يخلصه من الهلكة، كذلك هذا الناصر لا يخلصهم عن بئر الهلاك التي وقعوا فيها، انظر مرقاة المفاتيح شرح مشكاة. **قال الخطابي**: معناه أنه قد وقع في الإثم وهلك كالبعير إذا تردى في بئر فصار ينزع بذنبه ولا يقدر على خلاصه، انظر معالم السنن جـ٤ ص١٤٨

الحديث السابع

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيَّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ:" أَرْبَعٌ فِي أُمَّتِي مِنْ أَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ، لَا يَتْرُكُونَهُنَّ: الْفَخْرُ فِي الْأَحْسَابِ، وَالطَّعْنُ فِي الْأَنْسَابِ، وَالْاسْتِسْقَاءُ بِالنُّجُومِ، وَالنِّيَاحَةُ"(١)،(٢).

الحديث الثامن

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "اثْنَتَانِ فِي النَّاسِ هُمَا بِهِمْ كُفْرٌ: الطَّعْنُ فِي النَّسَبِ وَالنِّيَاحَةُ عَلَى الْمَيِّتِ"(٣)،(٤).

---

(١) أخرجه مسلم في كتاب الجنائز، باب التشديد في النياحة، رقم الحديث ٩٣٤

(٢) **معنى الحديث** أن هذه الأربع محرمة ، ومع حرمتها فإن أكثر هذه الأمة لا يتركونها مع علمهم بحرمتها وأنها من أفعال أهل الجاهلية ، وذلك وباء وخيم وحوب كبير، انظر الأحاديث النبوية في ذم العنصرية الجاهلية، ص٧.

قال المناوي: قوله ﷺ "الفخر في الأحساب" أي : الشرف بالآباء والتعاظم بعد مناقبهم ومآثرهم وفضائلهم ، وذلك جهل ، فلا فخر إلا بالطاعة ، ولا عز لأحد إلا بالله والأحساب جمع حسب ، وهو ما يعده المرء من الخصال له ، أو لآبائه من نحو شجاعة وفصاحة، انظر فيض القدير جـ١ ص٤٦٢

(٣) أخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب إطلاق اسم الكفر على الطعن في النسب والنياحة على الميت، رقم الحديث ٦٧

(٤) **قال القاضي عياض** معنى الحديث: أي من أعمال أهل الكفر وعادتهم وأخلاق الجاهلية، وهما خصلتان مذمومتان محرمتان في الشرع، انظر إكمال المعلم، جـ١ ص٣٢٦

قال المناوي: قوله ﷺ "الطعن في النسب" أي الوقوع فيها بنحو ذم وعيب: بأن يقدح في نسب أحد من الناس فيقول ليس هو من ذرية فلان وذلك يحرم لأنه هجوم على الغيب ودخول فيما لا يعني والأنساب لا تعرف إلا من أهلها، انظر فيض القدير شرح الجامع الصغير جـ١ ص٤٦٢

وقال الإمام النووي: وفي هذا الحديث ــ اثنتان في الناس هما بهم كفر ــ أقوال **أصحها** أن معناه هما من أعمال الكفار وأخلاق الجاهلية، **والثاني**: أنه يؤدي إلى الكفر، **والثالث**: أنه كفر النعمة والإحسان، **والرابع**: أن ذلك في المستحل، وفي هذا الحديث تغليظ تحريم الطعن في النسب والنياحة وقد جاء في كل واحد منهما نصوص معروفة والله أعلم، انظر المنهاج شرح مسلم، جـ٢ ص٥٧

الحديث التاسع

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ:"إِنَّ اللهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ، وَفَخْرَهَا بِالْآبَاءِ، مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، وَالنَّاسُ بَنُو آدَمَ، وَآدَمُ مِنْ تُرَابٍ، لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ فَخْرَهُمْ بِرِجَالٍ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عِنْدَ اللهِ مِنْ عِدَّتِهِمْ مِنَ الْجِعْلَانِ الَّتِي تَدْفَعُ بِأَنْفِهَا النَّتَنَ"([1])،([2]).

الحديث العاشر

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ خَطَبَ النَّاسَ يَوْمَ فَتْحِ مَكَّةَ، فَقَالَ: " يَا أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّ اللَّهَ قَدْ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الجَاهِلِيَّةِ وَتَعَاظُمَهَا بِآبَائِهَا، فَالنَّاسُ رَجُلَانِ: بَرٌّ تَقِيٌّ كَرِيمٌ عَلَى اللَّهِ، وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ هَيِّنٌ عَلَى اللَّهِ، وَالنَّاسُ بَنُو آدَمَ، وَخَلَقَ اللَّهُ آدَمَ مِنْ تُرَابٍ"، قَالَ اللَّهُ: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ ١٣﴾([3])،([4]).

---

[1]) أخرجه أحمد، رقم الحديث ٨٧٣٦، وقال شعيب الأرناؤوط إسناده حسن.

[2]) **قال أبو سليمان الخطابي**:" قوله ﷺ مؤمن تقي وفاجر شقي" معناه أن الناس رجلان مؤمن تقي وهو الخير الفاضل وإن لم يكن حسيبا في قومه، وفاجر شقي فهو الدني وإن كان في أهله شريفا رفيعا، انظر معالم السنن، جـ٤ ص١٤٨

[3]) أخرجه الترمذي في جامعه، أبواب تفسير القرآن، رقم الحديث ٣٢٧٠، وصححه الشيخ الألباني.

[4]) **غريب الحديث** قوله ﷺ "عبية الجاهلية" يعني الكبر، وتضم عينها وتكسر، انظر النهاية لابن الأثير، جـ ٣ ص١٦٩، وبين الله في الآية الغاية من جعل الناس شعوبا وقبائل، وهي التعارف والتعاون، لا التناحر والخصام، فالعصبية بأشكالها للقبيلة أو للجنس أو للون تتنافى مع الإسلام، موسوعة فقهية، جـ ٣٠ ص١٣٦

قال الإمام ابن كثير: فجميع الناس في الشرف بالنسبة الطينية إلى آدم وحواء عليهما السلام سواء، وإنما يتفاضلون بالأمور الدينية وهي طاعة الله تعالى ومتابعة رسوله صلى الله عليه وسلم، انظر تفسير ابن كثير جـ٧ ص٣٦٠

الحديث الحادي عشر

عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ لَهُ: "انْظُرْ، فَإِنَّكَ لَيْسَ بِخَيْرٍ مِنْ أَحْمَرَ وَلَا أَسْوَدَ إِلَّا أَنْ تَفْضُلَهُ بِتَقْوَى"([١])،([٢]).

الحديث الثاني عشر

عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الخُدْرِيِّ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ رَبَّكُمْ وَاحِدٌ، وَأَبَاكُمْ وَاحِدٌ، وَلَا فَضْلَ لِعَرَبِيٍّ عَلَى عَجَمِيٍّ، وَلَا لِعَجَمِيٍّ عَلَى عَرَبِيٍّ، وَلَا أَحْمَرَ عَلَى أَسْوَدَ، وَلَا أَسْوَدَ عَلَى أَحْمَرَ إِلَّا بِالتَّقْوَى"([٣])،([٤]).

---

[١]) أخرجه أحمد، رقم الحديث ٢١٤٠٧، وقال شعيب الأرناؤوط صحيح لغيره.

[٢]) **قال شيخ الإسلام ابن تيمية** إذا كان الرجل من أفناء العرب ، وآخر من قريش ، فهما عند الله بحسب تقواهما : إن تماثلا فيها تماثلا في الدرجة عند الله تعالى، وإن تفاضلا فيها تفاضلا في الدرجة، وكذلك إذا كان رجل من بني هاشم ، ورجل من أفناء قريش أو العرب أو العجم ، فأفضلهما عند الله أتقاهما، فإن تماثلا في التقوى تماثلا في الدرجة، ولا يفضل أحدهما عند الله لا بأبيه ولا ابنه ولا بزوجته ولا بعمه ولا بأخيه.

انظر منهاج السنة النبوية في نقض كلام الشيعة القدرية جـ٨ ص٢٢١

[٣]) أخرجه الطبراني في الأوسط رقم الحديث ٤٧٤٩ ، وصححه شعيب الأرناؤوط.

[٤]) **قال الإمام الشوكاني**: هذه مقدمة لنفي فضل البعض على البعض بالحسب والنسب كما كان في زمن الجاهلية لأنه إذا كان الرب واحدا وأبو الكل واحدا لم يبق لدعوى الفضل بغير التقوى موجب وفي هذا الحديث حصر الفضل في التقوى ونفيه عن غيرها وأنه لا فضل لعربي على عجمي ولا لأسود على أحمر إلا بها، انظر نيل الأوطار جـ٥ ص٩٩

الحديث الثالث عشر

عَنْ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: كُنَّا فِي غَزَاةٍ فَكَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ، رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ الأَنْصَارِيُّ: يَا لَلْأَنْصَارِ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ: يَا لَلْمُهَاجِرِينَ، فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: "مَا بَالُ دَعْوَى الجَاهِلِيَّةِ" قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، كَسَعَ رَجُلٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلًا مِنَ الأَنْصَارِ، فَقَالَ: "دَعُوهَا فَإِنَّهَا مُنْتِنَةٌ" (١)،(٢).

الحديث الرابع عشر

عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "إِنَّ أَنْسَابَكُمْ هَذِهِ لَيْسَتْ بِسِبَابٍ عَلَى أَحَدٍ، وَإِنَّمَا أَنْتُمْ وَلَدُ آدَمَ، طَفُّ الصَّاعِ لَمْ تَمْلَئُوهُ، لَيْسَ لِأَحَدٍ عَلَى أَحَدٍ فَضْلٌ إِلَّا بِالدِّينِ أَوْ عَمَلٍ صَالِحٍ، حَسْبُ الرَّجُلِ أَنْ يَكُونَ فَاحِشًا بَذِيًّا، بَخِيلًا جَبَانًا"(٣)،(٤).

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب تفسير القرآن ، رقم الحديث ٤٩٠٥

(٢) **غريب الحديث** قوله "كسع رجل" أي ضرب دبره بيد، وقوله "دعوها فإنها منتنة" أي مذمومة في الشرع، مجتنبة مكروهة، كما يجتنب الشيء النتن، يريد قولهم: يا لفلان انظر النهاية لابن الأثير، جـ ٤ ص١٧٣

قال الإمام النووي: وأما تسميته ﷺ ذلك دعوى الجاهلية فهو كراهة منه لذلك فإنه مما كانت عليه الجاهلية من التعاضد بالقبائل في أمور الدنيا ومتعلقاتها وكانت الجاهلية تأخذ حقوقها بالعصبات والقبائل فجاء الإسلام بإبطال ذلك وفصل القضايا بالأحكام الشرعية فإذا اعتدى إنسان على آخر حكم القاضي بينهما وألزمه مقتضى عدوانه كما تقرر من قواعد الإسلام، انظر المنهاج شرح مسلم، جـ ١٦ ص١٣٧

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: كل ما خرج عن دعوة الإسلام والقرآن: من نسب أو بلد، أو جنس أو مذهب، أو طريقة: فهو من عزاء الجاهلية، انظر السياسة الشرعية ص٧٨

(٣) أخرجه أحمد، رقم الحديث ١٧٣١٣ وقال شعيب الأرناؤوط إسناده حسن.

(٤) **غريب الحديث** قوله" طف الصاع: أي قريب بعضكم من بعض، والمعنى كلكم في الانتساب إلى أب واحد بمنزلة واحدة في النقص والتقاصر عن غاية التمام، وشبههم في نقصانهم بالمكيل الذي لم يبلغ أن يملأ المكيال، ثم أعلمهم أن التفاضل ليس بالنسب ولكن بالتقوى، انظر النهاية لابن الأثير، جـ ٣ ص١٢٩

الحديث الخامس عشر

عَنْ أَبِي ذَرٍّ ﷺ، إِنَّهُ كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنْ إِخْوَانِي كَلَامٌ، وَكَانَتْ أُمُّهُ أَعْجَمِيَّةً، فَعَيَّرْتُهُ بِأُمِّهِ، فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ ﷺ، فَلَقِيتُ النَّبِيَّ ﷺ فَقَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ، مَنْ سَبَّ الرِّجَالَ سَبُّوا أَبَاهُ وَأُمَّهُ، قَالَ: يَا أَبَا ذَرٍّ، إِنَّكَ امْرُؤٌ فِيكَ جَاهِلِيَّةٌ، هُمْ إِخْوَانُكُمْ، جَعَلَهُمُ اللهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ، فَأَطْعِمُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ، وَأَلْبِسُوهُمْ مِمَّا تَلْبَسُونَ، وَلَا تُكَلِّفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ فَأَعِينُوهُمْ([1])،([2]).

---

[1]) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، باب المعاصي من أمر الجاهلية، رقم الحديث ٣٠ ، ومسلم في كتاب الإيمان، رقم الحديث ١٦٦١

[2]) **قال الإمام النووي**: "قوله ﷺ فيك جاهلية" أي هذا التعيير من أخلاق الجاهلية ففيك خلق من أخلاقهم وينبغي للمسلم أن لا يكون فيه شيء من أخلاقهم ففيه النهي عن التعيير، وتنقيص الآباء والأمهات، وأنه من أخلاق الجاهلية، انظر المنهاج شرح صحيح مسلم، جـ١١ ص١٣٣.

وقال ابن بطال: وهذا غاية في ذم السب وتقبيحة؛ لأن أمور الجاهلية حرام منسوخة بالإسلام، فوجب على كل مسلم هجرانها واجتنابها، وكذلك الغضب هو من نزعات الشيطان فينبغي للمؤمن مغالبة نفسه عليه والاستعاذة بالله من الشيطان الرجيم فإن ذلك دواء للغضب، انظر شرح البخاري لابن بطال، جـ٩ ص٢٤١

وقال الحافظ ابن حجر العسقلاني: يؤخذ منه المبالغة في ذم السب واللعن لما فيه من احتقار المسلم وقد جاء الشرع بالتسوية بين المسلمين في معظم الأحكام وأن التفاضل الحقيقي بينهم إنما هو بالتقوى فلا يفيد الشريف النسب نسبه إذا لم يكن من أهل التقوى وينتفع الوضيع النسب بالتقوى كما قال تعالى: (إن أكرمكم عند الله أتقاكم)، انظر فتح الباري، جـ١٠ ص٤٦٨

الحديث السادس عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: "ثَلَاثٌ مِنْ عَمَلِ أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ لَا يَتْرُكُهُنَّ أَهْلُ الْإِسْلَامِ: النِّيَاحَةُ، وَالِاسْتِسْقَاءُ بِالْأَنْوَاءِ "وَكَذَا قُلْتُ لِسَعِيدٍ: وَمَا هُوَ؟ قَالَ: " دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ: يَا آلَ فُلَانٍ، يَا آلَ فُلَانٍ"([1])،([2]).

الحديث السابع عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ، قَالَ: "لَيَنْتَهِيَنَّ أَقْوَامٌ يَفْتَخِرُونَ بِآبَائِهِمُ الَّذِينَ مَاتُوا إِنَّمَا هُمْ فَحْمُ جَهَنَّمَ، أَوْ لَيَكُونُنَّ أَهْوَنَ عَلَى اللَّهِ مِنَ الْجُعَلِ الَّذِي يُدَهْدِهُ الْخِرَاءَ بِأَنْفِهِ، إِنَّ اللَّهَ أَذْهَبَ عَنْكُمْ عُبِّيَّةَ الْجَاهِلِيَّةِ وَفَخْرَهَا بِالْآبَاءِ، إِنَّمَا هُوَ مُؤْمِنٌ تَقِيٌّ وَفَاجِرٌ شَقِيٌّ، النَّاسُ كُلُّهُمْ بَنُو آدَمَ وَآدَمُ خُلِقَ مِنْ تُرَابٍ"([3])([4]).

---

[1]) أخرجه احمد، رقم الحديث ٧٥٦٠، والحديث حسنه شعيب الأرناؤوط.

[2]) **اتفق الفقهاء على حرمة التعصب** للقبيلة وأبناء العشيرة والانحياز إلى القرابة، والمحاباة بسببها، والاقتتال من أجلها أو تحت لوائها على غير وجه الحق، وقد جاء الإسلام ليزيل آثار القبلية السيئة فألف بين القلوب ومنع التقاطع، والتدابر، قال الله تعالى: {واعتصموا بحبل الله جميعا ولا تفرقوا واذكروا نعمة الله عليكم إذ كنتم أعداء فألف بين قلوبكم فأصبحتم بنعمته إخوانا وكنتم على شفا حفرة من النار فأنقذكم منها}، انظر الموسوعة الفقهية الكويتية، جـ٣٢ ص٣١٣

[3]) أخرجه الترمذي في جامعه في أبواب المناقب، رقم الحديث٣٩٥٥، وحسنه الإمام أبو عيسى الترمذي.

[4]) **غريب الحديث** "قوله ﷺ أهون" أي: أذل "وقوله من الجعل" : بضم جيم وفتح عين، وهو دويبة سوداء تريد الغائط، يقال لها الخنفساء "وقوله يدهده الخراء": أي يدحرجه.

وقال الملا القاري: والحاصل أنه ﷺ شبه المفتخرين بآبائهم الذين ماتوا في الجاهلية بالجعل، وآباءهم المفتخر بهم بالعذرة، ونفس افتخارهم بهم بالدهدهة بالأنف، والمعنى أن أحد الأمرين واقع البتة، إما الانتهاء عن الافتخار أو كونهم أذل عند الله تعالى من الجعل الموصوف، انظر المفاتيح، جـ٩ ص١٨٣.

الحديث الثامن عشر

عَنْ عُتَيٍّ بْنِ ضَمْرَةَ ، عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ، قَالَ رَأَيْتُ رَجُلًا تَعَزَّى عِنْدَ أُبَيٍّ بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، افْتَخَرَ بِأَبِيهِ، فَأَعَضَّهُ بِأَبِيهِ، وَلَمْ يُكَنِّهِ، ثُمَّ قَالَ لَهُمْ: أَمَا إِنِّي قَدْ أَرَى الَّذِي فِي أَنْفُسِكُمْ إِنِّي لَا أَسْتَطِيعُ إِلَّا ذَلِكَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُولُ: "مَنْ تَعَزَّى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَعِضُّوهُ، وَلَا تَكْنُوا "وَفِي لَفْظٍ كُنَّا نُؤْمَرُ: "إِذَا الرَّجُلُ تَعَزَّى بِعَزَاءِ الْجَاهِلِيَّةِ، فَأَعِضُّوهُ بِهَنِ أَبِيهِ، وَلَا تَكْنُوا "([1])،([2]).

الحديث التاسع عشر

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه: قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ: مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ؟ قَالَ: "أَتْقَاهُمْ" فَقَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: "فَيُوسُفُ نَبِيُّ اللَّهِ، ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ، ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ، ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ" قَالُوا: لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ، قَالَ: "فَعَنْ مَعَادِنِ العَرَبِ تَسْأَلُونِ؟ خِيَارُهُمْ فِي الجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الإِسْلاَمِ، إِذَا فَقُهُوا"([3])،([4]).

---

[1]) أخرجه أحمد رقم الحديث٢١٢٣٤ وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، رقم الحديث ٩٦٣ وصححه الشيخ الألباني.

[2])**غريب الحديث** "قوله ﷺ فأعضوه ولا تكنوه" أي قولوا له: اعضض بأير أبيك، والعض : الإمساك على الشيء بالأسنان، ولا تكنوا عن الأير بالهن، والهن ذكر الرجل يقال له هذا تنكيلا له وتأديبا، انظر بتصرف النهاية في غريب الحديث لابن الأثير،جـ٣ ص٢٥٢

وقال البغوي في شرح السنة: قوله: "بهن أبيه"، يعني: ذكره، قلت: يريد يقول له: اعضض بأير أبيك، يجاهره بمثل هذا اللفظ الشنيع ردا لما أتى به من الانتماء إلى قبيلته، والافتخار بهم، وقوله: "من تعزى بعزاء الجاهلية"، أي: انتسب وانتمى، كقولهم: يا لفلان، ويا لبني فلان، انظر شرح السنة جـ١٣ ص١٢١

و كتب عمر بن الخطاب إلى أمراء الأجناد: "إذا تداعت القبائل فاضربوهم بالسيف حتى يصيروا إلى دعوة الإسلام"، وفي لفظ "يقولون يا أهل الإسلام ، يا أهل الإسلام" أخرجه ابن شيبة في المصنف رقم٣٧١٨٥، وذكر أبو عبيدة في كتابه غريب الحديث: أن رجلا قال بالبصرة: يا لعامر فجاء النابغة الجعدي بعصبة له فأخذته شرط أبي موسى فضربه خمسين سوطا بإجابته عن دعوى الجاهلية.

[3]) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الانبياء، رقم الحديث ٣٣٥٣

[4]) **قال القاضي عياض** : وقد تضمن الحديث في الأجوبة الثلاثة أن الكرم كله عمومه وخصوصه ومجمله ومعينه إنما هو التقوى والنبوة والإعراق فيها والإسلام مع الفقه ، فإذا تم ذلك أو ما حصل منه مع شرف الأب المعهود عند الناس ، فقد كان شرف الشريف وكرم الكريم ، انظر إكمال المعلم، جـ٧ ص٣٦٢

الحديث العشرون

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، أَنَّ ابْنَ جَابِرِ بْنِ عَتِيكٍ، حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ" إِنَّ مِنَ الْغَيْرَةِ مَا يُحِبُّ اللهُ، وَمِنْهَا مَا يُبْغِضُ اللهُ، وَمِنَ الْخُيَلَاءِ مَا يُحِبُّ اللهُ، وَمِنْهَا مَا يُبْغِضُ اللهُ، فَالْغَيْرَةُ الَّتِي يُحِبُّ اللهُ الْغَيْرَةُ فِي الرِّيبَةِ، وَالْغَيْرَةُ الَّتِي يُبْغِضُ اللهُ الْغَيْرَةُ فِي غَيْرِ رِيبَةٍ، وَالْخُيَلَاءُ الَّتِي يُحِبُّ اللهُ اخْتِيَالُ الْعَبْدِ بِنَفْسِهِ لِلَّهِ عِنْدَ الْقِتَالِ، وَاخْتِيَالُهُ بِالصَّدَقَةِ، وَالْخُيَلَاءُ الَّتِي يُبْغِضُ اللهُ الْخُيَلَاءُ فِي الْفَخْرِ وَالْكِبْرِ "([1])،([2]).

الحديث الحادي والعشرون

عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رضي الله عنه، قَالَ: مَرَّ رَجُلٌ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَقَالَ: "مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟" قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ يُسْتَمَعَ، قَالَ: ثُمَّ سَكَتَ، فَمَرَّ رَجُلٌ مِنْ فُقَرَاءِ الْمُسْلِمِينَ، فَقَالَ: "مَا تَقُولُونَ فِي هَذَا؟" قَالُوا: حَرِيٌّ إِنْ خَطَبَ أَنْ لاَ يُنْكَحَ، وَإِنْ شَفَعَ أَنْ لاَ يُشَفَّعَ، وَإِنْ قَالَ أَنْ لاَ يُسْتَمَعَ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "هَذَا خَيْرٌ مِنْ مِلْءِ الأَرْضِ مِثْلَ هَذَا"([3])،([4])

---

[1]) أخرجه أحمد، رقم الحديث ٢٣٧٥٠، وقال شعيب الأرناؤوط حسن لغيره.

[2]) **قال الشيخ محمد بن آدم الإثيوبي**: الاختيال في الفخر، نحو أن يذكر ما له من الحسب، والنسب، وكثرة المال، والجاه، والشجاعة، والكرم؛ لمجرد الافتخار، ثم يحصل منه الاختيال عند ذلك، فإن مثل هذا الاختيال مما يبغضه الله تعالى، انظر ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، جـ٢٣ ص٥٧

[3]) أخرجه البخاري في كتاب النكاح، باب الأكفاء في الدين، رقم الحديث ٥٠٩١

[4]) **قوله صلى الله عليه وسلم**: "هذا خير من ملء الأرض مثل هذا" أي: خير عند الله عز وجل من ملء الأرض من مثل هذا الرجل الذي له شرف وجاه في قومه؛ لأن الله سبحانه وتعالى ليس ينظر إلى الشرف، والجاه، والنسب، والمال، والصورة، واللباس، والمركوب، والمسكون، وإنما ينظر إلى القلب والعمل، فإذا صلح القلب فيما بينه وبين الله عز وجل، وأناب إلى الله، وصار ذاكراً لله تعالى خائفاً منه، مخبتاً إليه، عاملاً بما يرضي الله عز وجل، فهذا هو الكريم عند الله، انظر شرح رياض الصالحين، جـ٣ ص٥٢

الحديث الثاني والعشرون

عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ فِي خُطْبَتِهِ وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ: " الْمُسْلِمُونَ تَكَافَأُ دِمَاؤُهُمْ، وَيَسْعَى بِذِمَّتِهِمْ أَدْنَاهُمْ، وَهُمْ يَدٌ عَلَى مَنْ سِوَاهُمْ " ([1])،([2]).

الحديث الثالث والعشرون

عَنْ عَبَّادُ بْنُ كَثِيرٍ الشَّامِيُّ، مِنْ أَهْلِ فِلَسْطِينَ، عَنِ امْرَأَةٍ مِنْهُمْ يُقَالُ لَهَا: فَسِيلَةُ، أَنَّهَا قَالَتْ: سَمِعْتُ أَبِي، يَقُولُ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ أَمِنَ الْعَصَبِيَّةِ أَنْ يُحِبَّ الرَّجُلُ قَوْمَهُ؟ قَالَ: " لَا، وَلَكِنْ مِنَ الْعَصَبِيَّةِ أَنْ يَنْصُرَ الرَّجُلُ قَوْمَهُ عَلَى الظُّلْمِ "([3])،([4]).

---

[1]) أخرجه أحمد رقم الحديث ٦٧٩٧، وأخرجه النسائي في كتاب القسامة، رقم الحديث ٤٧٣٤ وقال شعيب الأرناؤوط في تحقيقه لمسند أحمد بن حنبل إسناد حسن.

[2]) **وقوله صلى الله عليه وسلم**: "تكافأ" بحذف إحدى التاءين، وأصله: تتكافأ: أي تتماثل، وتتشابه. **قال أبو عبد الرحمن البسام**: **قوله** : "المؤمنون تكافأ دماؤهم" فمعناه: أن دماء المؤمنين والمسلمين تتساوى في الدية والقصاص، فليس أحد أفضل من أحد، لا في الأنساب، ولا في الأعراق، ولا في المذاهب، فهم أمام هذا الحق والواجب سواء، **وقوله**: "ويسعى بذمتهم أدناهم" فيعني: أن المسلم الواحد إذا أمن كافرا، صار أمانه ساريا على عموم المسلمين، فيجب احترام أمانه، ولا يحل هتك عهده وعقده، لقوله – ﷺ-: "قد أمنا من أمنت يا أم هانئ" **وأما قوله**: "وهم يد على من سواهم" فيعني أن كلمة المسلمين واحدة، وأمرهم ضد أعدائهم واحد، فلا يتفرقون ولا يتخاذلون، وإنما هم عصبة واحدة، وأمرهم واحد على الأعداء، جـ٦ ص٩١

[3]) أخرجه أحمد رقم الحديث ١٦٩٨٩، وأخرجه ابن ماجه في كتاب الفتن رقم الحديث ٣٩٤٩ وحسنه الشيخ المحقق شعيب الأرناؤوط، وكذا حسنه الشيخ محمد الأمين الأثيوبي، مرشد ذوي الحجا والحاجة إلى سنن ابن ماجه

[4]) **قوله صلى الله عليه وسلم**" أن ينصر الرجل قومه على الظلم" أي: على قتال الظلم؛ كالقتال للعصبية أو الوطنية لا لإعلاء كلمة الله تعالى، انظر شرح ابن ماجه، لمحمد الأمين الأثيوبي جـ٢٣ ص٣٢٠

الحديث الرابع والعشرون

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "انْصُرْ أَخَاكَ ظَالِمًا أَوْ مَظْلُومًا" فَقَالَ رَجُلٌ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَنْصُرُهُ إِذَا كَانَ مَظْلُومًا، أَفَرَأَيْتَ إِذَا كَانَ ظَالِمًا كَيْفَ أَنْصُرُهُ؟ قَالَ: "تَحْجُزُهُ، أَوْ تَمْنَعُهُ، مِنَ الظُّلْمِ فَإِنَّ ذَلِكَ نَصْرُهُ"(١)،(٢).

الحديث الخامس والعشرون

عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا" وَشَبَّكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ(٣)،(٤).

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب الإكراه، رقم الحديث ٦٩٥٢

(٢) **قول النبي صلى الله عليه وسلم** " انصر أخاك ظالماً أو مظلوماً " النصر بمعنى الدفاع عن الغير أي دفع ما يضره، " انصر أخاك" أي ادفع ما يضره، سواء كان ظالماً أو مظلوماً، فقال رجل: يا رسول الله، أرأيت إن كان ظالماً فكيف أنصره؟ و لم يقل: فلا أنصره، بل قال: كيف انصره؟ يعني سأنصره ولكن أخبرني كيف أنصره، قال: " تمنعه- أو قال تحجزه – من الظلم فإن ذلك نصره" فإذا رأيت هذا الرجل يريد أن يعتدي على الناس فتمنعه فهذا نصره أي بأن تمنعه، أما إذا كان مظلوماً فنصره أن تدفع عنه المظالم، وفي هذا دليلٌ على وجوب نصر المظلوم وعلى وجوب نصر الظالم على هذا الوجه الذي ذكره النبي ﷺ، انظر شرح رياض الصالحين،جـ٢ ص٥٩٠

(٣) أخرجه البخاري في كتاب المظالم والغصب، باب نصر المظلوم، رقم الحديث ٢٤٤٦

(٤) **قال ابن بطال في شرحه لهذا الحديث**: تعاون المؤمنين بعضهم بعضا في أمور الدنيا والآخرة مندوب إليه بهذا الحديث، وذلك من مكارم الأخلاق، وقد جاء في حديث آخر عن النبي ﷺ انه قال الله في عون العبد ما دام العبد في عون أخيه) فينبغي للمؤمنين استعمال آدب نبيهم والاقتداء بما وصف المؤمنين بعضهم لبعض من الشفقة والنصيحة، وتشبيكه بيه اصابعه تأكيدا لقوله وتمثيلا لهم كيف يكونون فيما خولهم من ذلك، وفيه: أن العالم إذا أراد المبالغة في البيان أنه يمثل لهم معنى أقواله بحركاته، انظر شرح صحيح البخاري لابن بطال، جـ٩ ص٢٢٧

قال القرطبي: هذا تمثيل يفيد الحض على معاونة المؤمن للمؤمن ونصرته، وأن ذلك أمر متأكد لا بد منه، فإن البناء لا يتم ولا تحصل فائدته إلا بأن يكون بعضه يمسك بعضا ويقويه، وإن لم يكن ذلك انحلت أجزاؤه وخرب بناؤه، وكذا المؤمن لا يشتغل بأمر دنياه ودينه إلا بمعاونة أخيه ومعاضدته ومناصرته، فإن لم يكن ذلك عجز عن القيام بكل مصالحه وعن مقاومة مضاده فحينئذ لا يتم له نظام دنيا ولا دين ويلحق بالهالكين، انظر دليل الفالحين، جـ٣ ص٦

الحديث السادس والعشرون

عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: " مَثَلُ الْمُؤْمِنِينَ فِي تَوَادِّهِمْ، وَتَرَاحُمِهِمْ، وَتَعَاطُفِهِمْ مَثَلُ الْجَسَدِ إِذَا اشْتَكَى مِنْهُ عُضْوٌ تَدَاعَى لَهُ سَائِرُ الْجَسَدِ بِالسَّهَرِ وَالْحُمَّى"([1])،([2]).

الحديث السابع والعشرون

عَنْ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا،: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: "الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لاَ يَظْلِمُهُ وَلاَ يُسْلِمُهُ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ"([3])،([4]).

---

[1]) أخرجه البخاري في كتاب الأدب، رقم الحديث ٦٠١١، وأخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، رقم الحديث ٢٥٨٦

[2]) **ونحن إذا تأملنا** نصوص الكتاب والسنة وجدنا أن الشرع ينهى عن كل ما يحدث العداوة والبغضاء بين الناس؛ لأنه يريد من الأمة الإسلامية أن تكون أمة متآلفة متآخية كالجسد الواحد إذا اشتكى منه عضو تداعى له سائر الجسد بالسهر والحمى، والبعد عما يوجب التنافر والبغضاء كما هو واجب على سائر المسلمين، انظر فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، جـ٣ ص٦٠٢

[3]) أخرجه البخاري في كتاب الإكراه، رقم الحديث ٦٩٥١

[4]) **قال الشيخ ابن عثيمين: قوله صلى الله عليه وسلم** :لا يظلمه ولا يسلمه" أي لا يظلمه لا في ماله، ولا في بدنه، ولافي عرضه، ولا في أهله، يعني لا يظلمه بأي نوع من الظلم " ولا يسلمه يعني لا يسلمه لمن يظلمه، فهو يدافع عنه ويحميه من شره، فهو جامع بين أمرين: الأمر الأول: أنه لا يظلمه، والأمر الثاني: أنه لا يسلمه لمن يظلمه بل يدافع عنه، لهذا قال العلماء – رحمهم الله –: يجب على الإنسان أن يدافع عن أخيه فعرضه وبدنه وماله في عرضه: يعني إذا سمع أحداً يسبه ويغتابه، يجب عليه أن يدافع عنه. وكذلك أيضاً في بدنه: إذا أراد أحد أن يعتدي على أخيك المسلم وأنت قادر على دفعه، وجب عليك أن تدافع عنه، وكذلك في ماله: لو أراد أحد أن يأخذ ماله، فإنه يجب عليك أن تدافع عنه، ثم قال عليه الصلاة والسلام: " وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ " يعني أنك إذا كنت في حاجة أخيك تقضيها وتساعده عليها؛ فإن الله تعالى يساعدك في حاجتك ويعينك عليها جزاءً وفاقاً، يُفهم من ذلك أن الإنسان إذا ظلم أخاه؛ فإن أخوته ناقصة، وإذا أسلمه إلى من يظلمه؛ فإن أخوته ناقصة، وإذا لم يكن في حاجته، فإن هذا يفوته الخير العظيم، وهو كون الله تعالى في حاجته، أنظر شرح رياض الصالحين، جـ٢ ص٥٦٧

الحديث الثامن والعشرون

عَنْ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: إِنَّ مِنْ أَرْبَى الرِّبَا الِاسْتِطَالَةَ فِي عِرْضِ الْمُسْلِمِ بِغَيْرِ حَقٍّ([1])،([2]).

الحديث التاسع والعشرون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "لَا تَحَاسَدُوا، وَلَا تَنَاجَشُوا، وَلَا تَبَاغَضُوا، وَلَا تَدَابَرُوا، وَلَا يَبِعْ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ، وَكُونُوا عِبَادَ اللهِ إِخْوَانًا الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ، لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يَخْذُلُهُ، وَلَا يَحْقِرُهُ التَّقْوَى هَاهُنَا" وَيُشِيرُ إِلَى صَدْرِهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ "بِحَسْبِ امْرِئٍ مِنَ الشَّرِّ أَنْ يَحْقِرَ أَخَاهُ الْمُسْلِمَ، كُلُّ الْمُسْلِمِ عَلَى الْمُسْلِمِ حَرَامٌ، دَمُهُ، وَمَالُهُ، وَعِرْضُهُ"([3])،([4]).

---

[1]) أخرجه أبي داود في سننه كتاب الأدب، رقم الحديث٤٨٧٦ وأخرجه أحمد، رقم الحديث ١٦٥١، وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان رقم الحديث ٦٧١٠، وصححه شعيب الأرناؤوط جـ٣ ص١٩٠

[2]) **قوله صلى الله عليه وسلم** "إن من أربى الربا"، الربا الزيادة والارتفاع أي من أفحش الزيادة وأقبح الارتفاع وأشنعه الزيادة والارتفاع على أخيه باستطالة للسان في عرضه من غير استحقاق لذلك، بأن يكون فاسقا ظاهر الفسق مثلا، وفي مجمع البحار هي أي الاستطالة أن يتناول منه أكثر مما يستحقه؛ شبه أخذ العرض أكثر بأخذ المال أكثر فجعله ربا؛ وفضله؛ لأنه أكثر مضرة وأشد فسادا، وقوله: "بغير حق" تنبيه على جوازها بحق، قال السيوطي في النهاية: الاستطالة في العرض بغير حق، انظر فتح الودود في شرح سنن أبي داود، جـ٤ ص٥٦٥

[3]) أخرجه مسلم في كتاب البر والصلة والآداب، رقم الحديث ٢٥٦٤

[4]) **من فوائد الحديث**: أن مقتضى الأخوة انتفاء هذه الأمور الثلاثة وهي الظلم والخذلان والاحتقار، وأن وجودها ينافي الأخوة الإسلامية، وأن احتقار المسلم من كبائر الذنوب؛ لأن النبي ﷺ توعد عليه وقال "بحسب امرئ من الشر أن يحقر أخاه المسلم"، وهذا يتفرع عليه مسألة أخرى وهي أن الواجب للمسلم على أخيه أن يراه في منزلة معظمة لا محقرة بدون مغالاة، انظر فتح ذي الجلال والإكرام بشرح بلوغ المرام، جـ٦ ص٣٨٨

قوله ﷺ : "التقوى هاهنا، ويشير إلى صدره ثلاثا": فيه إشارة إلى أن أكرم الخلق عند الله من اتصف بالتقوى لا بالجاه والرئاسة والمال؛ فرب من يحقره الناس –لضعفه، وقلة حظه من الدنيا– هو أعظم قدرا ممن له قدرة في الدنيا؛ قال تعالى: {إن أكرمكم عند الله أتقاكم} [الحجر ات: ١٣]، والتقوى أصلها في القلب، فلا يطلع على حقيقتها إلا الله تعالى؛ وحينئذ فقد يكون ممن له صورة حسنة، أو جاه، أو رئاسة في الدنيا، قلبه خال من التقوى، ويكون من ليس له شيء من ذلك، قلبه مملوء من تقوى الله؛ فيكون أكرم عند الله تعالى، أنظر توضيح الأحكام، جـ ٧ ص٤٣٥

الحديث الثلاثون

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ :"سِبَابُ الْمُسْلِمِ أَخَاهُ فُسُوقٌ، وَقِتَالُهُ كُفْرٌ، وَحُرْمَةُ مَالِهِ كَحُرْمَةِ دَمِهِ "([1])،([2]).

الحديث الحادي والثلاثون

عَنْ عِيَاضِ بْنِ حِمَارٍ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِنَّ اللَّهَ أَوْحَى إِلَيَّ أَنْ تَوَاضَعُوا حَتَّى لَا يَبْغِيَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ، وَلَا يَفْخَرَ أَحَدٌ عَلَى أَحَدٍ"([3])،([4]).

---

[1]) أخرجه البخاري في كتاب الإيمان، رقم الحديث ٤٨، وأخرجه أحمد، رقم الحديث ٤٢٦٢

[2]) **المراد هنا** تحريم سباب المسلم المستور الذي ظاهره العدالة والاستقامة، أما الذي خلع جلباب الحياء، وجاهر بالمعاصي، فهذا لا غيبة له، ولا لسبابه حرمة؛ فقد أخرج مسلم أن النبي ﷺ قال: "كل أمتي معافى إلا المجاهرين" [متفق عليه]، وهم الذي جاهروا بمعاصيهم، فهتكوا ما ستر الله عليهم، وقوله: "وقتاله كفر" فمعناه: أنه إن استحل قتال المسلم، فهو كافر كفرا يخرج من الملة؛ ذلك لأنه مكذب للنصوص الصحيحة الصريحة، وأما إذا لم يستحل قتاله، فالمراد بالكفر هنا كفر النعمة، والإحسان، والأخوة الإسلامية، فإنكار هذه المعاني الإسلامية الكريمة جحود لها، فهو كفر نعمة لا يخرج من الإسلام، والله أعلم، انظر توضيح الأحكام، جـ٧ ص٤١٣

وقال الحافظ ابن رجب: المراد بذلك المسلم الكامل الإسلام، فمن لم يسلم المسلمون من لسانه ويده فإنه ينتفي عنه كمال الإسلام الواجب، فإن سلامة المسلمين من لسان العبد ويده واجبة، فإن أذى المسلم حرام باللسان وباليد، فأذى اليد: الفعل، وأذى اللسان القول، انظر فتح الباري لابن رجب جـ١ ص٣٨

[3]) أخرجه مسلم في كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، رقم الحديث ٢٨٦٥.

[4]) **معنى "قوله** ﷺ حتى لا يبغى أحد على أحد": أي حتى لا يتطاول إنسان على إنسان قال في القاموس: وبغى عليه يبغى بَغْيًا علا وظلم وعدل عن الحق واستطال وكذب، "وقوله ﷺ ولا يفخر أحد على أحد": أي ولا يتباهى أحد على أحد بنسب أو حسب أو بلد أو جنس أو لون أو غير ذلك، فالكل لآدم وآدم من تراب، انظر فقه الإسلام شرح بلوغ المرام، جـ١٠ ص٢٩٨

وقال الصنعاني: التواضع عدم الكبر ، وعدم التواضع يؤدي إلى البغي؛ لأنه يرى لنفسه مزية على الغير فيبغي عليه بقوله أو فعله ويفخر عليه ويزدريه، والبغي والفخر مذمومان، أنظر سبل السلام،جـ٢ ص٦٩١

الحديث الثاني والثلاثون

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، أَنَّ قُرَيْشًا أَهَمَّهُمْ شَأْنُ المَرْأَةِ المَخْزُومِيَّةِ الَّتِي سَرَقَتْ، فَقَالُوا: وَمَنْ يُكَلِّمُ فِيهَا رَسُولَ اللَّهِ ﷺ؟ فَقَالُوا: وَمَنْ يَجْتَرِئُ عَلَيْهِ إِلَّا أُسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ، حِبُّ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَكَلَّمَهُ أُسَامَةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ:" أَتَشْفَعُ فِي حَدٍّ مِنْ حُدُودِ اللَّهِ، ثُمَّ قَامَ فَاخْتَطَبَ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّمَا أَهْلَكَ الَّذِينَ قَبْلَكُمْ، أَنَّهُمْ كَانُوا إِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الشَّرِيفُ تَرَكُوهُ، وَإِذَا سَرَقَ فِيهِمُ الضَّعِيفُ أَقَامُوا عَلَيْهِ الحَدَّ، وَايْمُ اللَّهِ لَوْ أَنَّ فَاطِمَةَ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَرَقَتْ لَقَطَعْتُ يَدَهَا "([1])،([2]).

الحديث الثالث والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَالَ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: "وَمَنْ بَطَّأَ بِهِ عَمَلُهُ، لَمْ يُسْرِعْ بِهِ نَسَبُهُ"([3])،([4]).

---

[1]) أخرجه البخاري في كتاب أحاديث الأنبياء، وكتاب الحدود، رقم الحديث ٣٤٧٥

[2]) **ما يؤخذ من الحديث**: ١ــ تحريم الشفاعة في الحدود، والإنكار على الشافع، وذلك بعد أن تبلغ الحاكم، ٢ــ وجوب العدل والمساواة بين الناس؛ سواء منهم الغني أو الفقير، والشريف، أو الوضيع في الأحكام والحدود، وفيما هم مشتركون فيه، ٣ــ أن إقامة الحدود على الضعفاء، وتعطيلها في حق الأقوياء، سبب الهلاك والدمار، والشقاوة في الدارين، انظر توضيح الأحكام من بلوغ المرام، جـ٦ ص٢٧٦

[3]) أخرجه مسلم في كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن، رقم الحديث ٢٦٩٩

[4]) **غريب الحديث**: "ومن بطأ" من أخره وجعله بطيئا عن بلوغ درجة السعادة "عمله" السيئ في الآخرة أو تفريطه للعمل الصالح في الدنيا "لم يسرع به نسبه" من الإسراع أي: لم يقدمه نسبه، إذ لا يحصل التقرب إلى الله تعالي بالنسب بل بالأعمال الصالحة، انظر مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح.

وقال الإمام النووي: من كان عمله ناقصا لم يلحقه بمرتبة أصحاب الأعمال فينبغي أن لا يتكل على شرف النسب وفضيلة الآباء ويقصر في العمل، انظر المنهاج شرح مسلم، جـ١٧ ص٢٢ــ٢٣

الحديث الرابع والثلاثون

عَنْ هُرَيْرَةَ ﷺ، قَالَ: قَامَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: ﴿وَأَنذِرْ عَشِيرَتَكَ ٱلْأَقْرَبِينَ ﴿٢١٤﴾﴾ [الشعراء: ٢١٤]، قَالَ: "يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ، لاَ أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لاَ أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، يَا عَبَّاسُ بْنَ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لاَ أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا صَفِيَّةُ عَمَّةَ رَسُولِ اللَّهِ لاَ أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا، وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتَ مُحَمَّدٍ سَلِينِي مَا شِئْتِ مِنْ مَالِي لاَ أُغْنِي عَنْكِ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا"[١]،[٢].

الحديث الخامس والثلاثون

عَنْ عَمْرَو بْنَ العَاصِ ﷺ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ جِهَارًا غَيْرَ سِرٍّ يَقُولُ: إِنَّ آلَ أَبِي لَيْسُوا بِأَوْلِيَائِي، إِنَّمَا وَلِيِّيَ اللَّهُ وَصَالِحُ الْمُؤْمِنِينَ وَلَكِنْ لَهُمْ رَحِمٌ أَبُلُّهَا بِبَلاَهَا يَعْنِي أَصِلُهَا بِصِلَتِهَا [٣]،[٤].

الحديث السادس والثلاثون

عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ ﷺ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: "مَنْ رَدَّ عَنْ عِرْضِ أَخِيهِ رَدَّ اللَّهُ عَنْ وَجْهِهِ النَّارَ يَوْمَ القِيَامَةِ"[٥]،[٦].

---

[١] أخرجه البخاري في كتاب الوصايا، باب: هل يدخل النساء والولد في الأقارب؟،رقم الحديث ٢٧٥٣

[٢] **قال القرطبي** في تفسير هذه الآية: "وأنذر عشيرتك الأقربين" خص عشيرته الأقربين بالإنذار، لتنحسم أطماع سائر عشيرته وأطماع الأجانب في مفارقته إياهم على الشرك، انظر تفسير القرطبي،جـ١٣ ص١٤٣

[٣] أخرجه البخاري في كتاب الأدب باب تبل الرحم ببلالها، رقم الحديث ٥٩٩٠، وأخرجه مسلم في كتاب الإيمان، باب موالاة المؤمنين ومقاطعة غيرهم والبراءة منهم، رقم الحديث ٢١٥

[٤] **قال الإمام النووي**: والغرض إنما هو قوله ﷺ إنما وليي الله وصالح المؤمنين ومعناه إنما وليي من كان صالحا وإن بعد نسبه مني وليس وليي من كان غير صالح وان كان نسبه قريبا، المنهاج شرح مسلم، جـ٣ ص٨٨

[٥] أخرجه الترمذي في جامعه، أبواب البر والصلة، رقم الحديث ١٩٣١، وأخرجه أحمد رقم الحديث ٢٧٥٣٦، والحديث حسنه الإمام الترمذي.

[٦] **ما يؤخذ من الحديث**: ١ـ الحديث فيه فضيلة الرد عن عرض مسلم، ينال منه في غيبته في المجلس، كأن يغتابه أحد الحاضرين؛ فينبري الغيور، ويسكت المغتاب الذي يتفكه بأعراض المسلمين الغافلين، ٢ـ الرد عن عرض مسلم: من إنكار المنكر الذي يجب القيام به حسب الاستطاعة، ولا يحل تركه؛ فإن هذا من خذلانك لأخيك المسلم الذي يوقع في عرضه، وأنت حاضر قادر على رده، انظر توضيح الأحكام، جـ٧ ص٥٠٠

الحديث السابع والثلاثون

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ،: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "تَعَلَّمُوا مِنْ أَنْسَابِكُمْ مَا تَصِلُونَ بِهِ أَرْحَامَكُمْ، فَإِنَّ صِلَةَ الرَّحِمِ مَحَبَّةٌ فِي الأَهْلِ، مَثْرَاةٌ فِي الْمَالِ، مَنْسَأَةٌ فِي الأَثَرِ "(١)،(٢).

الحديث الثامن والثلاثون

عَنْ أَبِي حَاتِمٍ الْمُزَنِيِّ ﷺ،قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: "إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ، إِلَّا تَفْعَلُوا تَكُنْ فِتْنَةٌ فِي الأَرْضِ وَفَسَادٌ"، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، وَإِنْ كَانَ فِيهِ؟ قَالَ: "إِذَا جَاءَكُمْ مَنْ تَرْضَوْنَ دِينَهُ وَخُلُقَهُ فَأَنْكِحُوهُ"، ثَلَاثَ مَرَّاتٍ"(٣)،(٤).

الحديث التاسع والثلاثون

عَنْ عَمْرِو بْنِ شُعَيْبٍ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ : "إِنَّ أَعْتَى النَّاسِ عَلَى اللهِ عَزَّ وَجَلَّ مَنْ قَتَلَ فِي حَرَمِ اللهِ، أَوْ قَتَلَ غَيْرَ قَاتِلِهِ، أَوْ قَتَلَ بِذُحُولِ الْجَاهِلِيَّةِ "(٥)،(٦).

---

(١) أخرجه الترمذي في جامعه، أبواب البر والصلة، رقم الحديث ١٩٧٩، وصححه الألباني.

(٢) **دلت الأحاديث والآثار** على أن تعلم الأنساب محمود إذا كان تعلمها للقيام بطاعة الله المتعلقة بها ، من صلة رحم وقسمة ميراث ، وتحمل عاقلة ونحو ذلك ، أما إذا كان تعلمها لقصد الفخر والخيلاء ونحو ذلك مما كان عليه أهل الجاهلية ، فذلك مذموم مرفوض ، ولذلك نرى أن التعليل الوارد هاهنا : كون التعلم على صلة الأرحام والإحسان إلى الأقارب، انظر الأحاديث النبوية في ذم العنصرية الجاهلية، ص١٢.

(٣) أخرجه الترمذي في جامعه، أبواب النكاح، رقم الحديث ١٠٨٥، وحسنه الإمام الترمذي.

(٤) **غريب الحديث**: قوله ﷺ "من ترضون" أي تستحسنون "دينه" أي ديانته "وخلقه" أي معاشرته "فزوجوه" أي إياها "إلا تفعلوا" أي إن لم تزوجوا من ترضون دينه وخلقه وترغبوا في مجرد الحسب والجمال أو المال "وفساد عريض" أي ذو عرض أي كبير وذلك لأنكم إن لم تزوجوها إلا من ذي مال أو جاه ربما يبقى أكثر نسائكم بلا أزواج وأكثر رجالكم بلا نساء فيكثر الافتتان بالزنى وربما يلحق الأولياء عار فتهيج الفتن والفساد ويترتب عليه قطع النسب وقلة الصلاح والعفة، انظر تحفة الأحوذي، جـ٤ ص١٧٣

(٥) أخرجه أحمد رقم الحديث ٦٧٥٧، وقال شعيب الأرناؤوط إسناده حسن.

(٦) **غريب الحديث** أعتى: اسم تفضيل من: العتو أي: أطغاهم، وأشدهم تمردا، ذحول: أي لعداوة الجاهلية وثأرها، انظر توضيح الأحكام، جـ٦ ص١٤١

قوله ﷺ "أو قتل غير قاتله"، يريد ما يفعله بعض الناس إذا قتل أحد شخصًا و لم يوجد القاتل فإن بعض الناس يقول: إذن أقتل أباه أو ابنه أو عمه أو أحدًا من أقاربه فهذا من أعتى الناس، وذلك لأنه ظلم بصورة يظهر أنها حق لأنه قتله على أنه قصاص مع أنه ليس بقصاص فهذا من أعتى القتلة، انظر فتح ذي الجلال جـ٥ص٢٧١

الحديث الأربعون

عَنْ أَبِي رِمْثَةَ ﷺ، قَالَ: انْطَلَقْتُ مَعَ أَبِي نَحْوَ النَّبِيِّ ﷺ، ثُمَّ إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ، قَالَ لِأَبِي: "ابْنُكَ هَذَا؟" قَالَ: إِي وَرَبِّ الْكَعْبَةِ، قَالَ: "حَقًّا؟" قَالَ: أَشْهَدُ بِهِ، قَالَ: فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ ضَاحِكًا مِنْ ثَبْتِ شَبَهِي فِي أَبِي، وَمِنْ حَلِفِ أَبِي عَلَيَّ، ثُمَّ قَالَ: "أَمَا إِنَّهُ لَا يَجْنِي عَلَيْكَ، وَلَا تَجْنِي عَلَيْهِ"، وَقَرَأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : ﴿وَلَا تَزِرُ وَازِرَةٌ وِزْرَ أُخْرَىٰ ﴿١٨﴾﴾ (١)،(٢).

الحديث الحادي والأربعون

عَنْ أَبِي الطُّفَيْلِ عَامِرِ بْنِ وَاثِلَةَ: أَنَّ نَافِعَ بْنَ عَبْدِ الْحَارِثِ لَقِيَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ بِعُسْفَانَ، وَكَانَ عُمَرُ اسْتَعْمَلَهُ عَلَى مَكَّةَ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: مَنِ اسْتَخْلَفْتَ عَلَى أَهْلِ الْوَادِي؟ قَالَ: اسْتَخْلَفْتُ عَلَيْهِمُ ابْنَ أَبْزَى، فَقَالَ: وَمَا ابْنُ أَبْزَى؟ فَقَالَ: رَجُلٌ مِنْ مَوَالِينَا. فَقَالَ عُمَرُ: اسْتَخْلَفْتَ عَلَيْهِمْ مَوْلًى! فَقَالَ: إِنَّهُ قَارِئٌ لِكِتَابِ اللهِ، عَالِمٌ بِالْفَرَائِضِ قَاضٍ، فَقَالَ عُمَرُ: أَمَا إِنَّ نَبِيَّكُمْ ﷺ قَدْ قَالَ: " إِنَّ اللهَ يَرْفَعُ بِهَذَا الْكِتَابِ أَقْوَامًا، وَيَضَعُ بِهِ آخَرِينَ "(٣).

---

(١) أخرجه أبي داود في سننه كتاب الديات باب لا يؤخذ أحد بجريرة أخيه أو أبيه، رقم الحديث ٤٤٩٥ وصححه الشيخ الألباني.

(٢) **قال ابن الأثير**: الجناية: الذنب والجرم وما يفعله الإنسان مما يوجب عليه العذاب أو القصاص في الدنيا والآخرة. المعنى: أنه لا يطالب بجناية غيره من أقاربه وأباعده، فإذا جنى أحدهما جناية لا يعاقب بها الآخر، انظر النهاية لابن الأثير، جـ١ ص٣٠٩

وقال الشيخ محمد بن علي بن آدم الإثيوبي: يحتمل أن يكون المراد به الإثم، وإلا فالدية متعدية إلى العاقلة، ويحتمل أن تخص الجناية بالعمد، والمراد أنه لا يقتل إلا القاتل، كما كان عليه أمر الجاهلية، من قتل أبيه، أو ابنه، أو أخيه، أو نحوهم، من الأقارب، فيكون هذا إخبارا ببطلان أمر الجاهلية، انظر ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، جـ٣٦ ص٢٥٥

(٣) أخرجه أحمد، رقم الحديث ٢٣٢، وقال شعيب الأرناؤوط إسناده صحيح.

الحديث الثاني والأربعون

عَنْ أُبَيِّ بْنِ كَعْبٍ ﷺ، قَالَ: انْتَسَبَ رَجُلَانِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللهِ ﷺ فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ بْنِ فُلَانٍ ، فَمَنْ أَنْتَ لَا أُمَّ لَكَ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: "انْتَسَبَ رَجُلَانِ عَلَى عَهْدِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ، حَتَّى عَدَّ تِسْعَةً، فَمَنْ أَنْتَ لَا أُمَّ لَكَ؟ قَالَ: أَنَا فُلَانُ بْنُ فُلَانٍ ابْنُ الْإِسْلَامِ ". قَالَ: "فَأَوْحَى اللهُ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ: أَنَّ هَذَيْنِ الْمُنْتَسِبَيْنِ، أَمَّا أَنْتَ أَيُّهَا الْمُنْتَمِي أَوِ الْمُنْتَسِبُ إِلَى تِسْعَةٍ فِي النَّارِ فَأَنْتَ عَاشِرُهُمْ، وَأَمَّا أَنْتَ يَا هَذَا الْمُنْتَسِبُ إِلَى اثْنَيْنِ فِي الْجَنَّةِ، فَأَنْتَ ثَالِثُهُمَا فِي الْجَنَّةِ([1])،([2])

---

[1]) أخرجه أحمد في مسنده، رقم الحديث ٢١١٧٨ ، والحديث صححه الشيخ الالباني

[2]) **ومدار هذه القصّة على رجلين** ، افتخر أحدهما بسلالة آبائه وأجداده ، و لم يكن اعتزازه بهم مبنياً على صلاحٍ ودين عُرفوا به ، أو قيمٍ أخلاقيّةٍ ومبادئ نبيلةٍ اتّصفوا بها ، بل جعل أساسها علوّ النسب ، ولذلك نجد بنصّ الحديث تجاهله لكفر أسلافه الذين افتخر بهم ، ومما زاد من شناعة موقفه وعظم خطيئته ما صدر منه من ألفاظ الاحتقار والازدراء ، فقد قال لصاحبه : " فمن أنت لا أم لك ؟ " ، وفي المقابل جاء جواب الآخر وردّه دالاً على حكمته ورجاحة عقله ، فقد أجابه إجابةً ذكيّة تذكّر بحقيقة المفاضلة بين الناس : " أنا فلان بن فلان بن الإسلام " ، ونلحظ اكتفاءه بذكر اثنين من آبائه لأنهما عاشا مؤمنين ، ثم نسبة نفسه إلى الإسلام ، وهو الوصف الأهمّ الذي تتوارى عنده بقيّة الأوصاف الأخرى، وهنا يترل الوحي الإلهي على سيّدنا موسى عليه السلام ليفصل في القضيّة ويبيّن المكانة الحقيقيّة لكل منهما : " أما أنت أيها المنتمي أو المنتسب إلى تسعة في النار ، فأنت عاشرهم ، وأما أنت يا هذا المنتسب إلى اثنين في الجنة ، فأنت ثالثهما في الجنة " وقفات مع القصّة: إن القضيّة الأساسيّة التي أراد الحديث النبويّ تحقيقها وتثبيتها في قلوب المؤمنين هي تعميق رابطة الأخوة بينهم ، وجعلها أوثق العُرى وأكد الصلات ، ولا يكون الحفاظ على تلك الأخوة إلا بالنهي عن كلّ ما يُضعف بنيانها الإيماني ويُوهي نسيجها الاجتماعي ، وذلك من خلال قطع التفاخر بالأنساب والتعصّب للقبيلة ، لما يسبّبانه من إشعالٍ للعداوات ، وتفريق للجماعات ، وإثارة للنعرات والخصومات، من أجل ذلك ، أولى النبي ﷺ اهتمامه بهذه القضيّة في عددٍ من الأحاديث ، منها قوله عليه الصلاة والسلام : (إن الله أوحى إلي أن توضعوا حتى لايبغي أحد على أحد ، ولا يفخر أحد على أحد) رواه مسلم ، وعدّ النبي ﷺ التفاخر بالأنساب من أخلاق الجاهلية فقال : أربع في أمتي من أمر الجاهلية لا يتركونهن : الفخر في الأحساب ، والطعن في الأنساب، رواه مسلم، انظر شرح هذا الحديث موقع -https://www.islamweb.net/ar/article/142408/%D8%A3%D9%86%D8%A7

الحديث الثالث والأربعون

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ عُقْبَةَ مَوْلَى جَبْرِ بْنِ عَتِيكٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ: شَهِدْتُ أُحُدًا مَعَ مَوْلَايَ، فَضَرَبْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ، فَلَمَّا قَتَلْتُهُ قُلْتُ: خُذْهَا مِنِّي وَأَنَا الرَّجُلُ الْفَارِسِيُّ، فَبَلَغَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: " أَلَا قَالَ: خُذْهَا وَأَنَا الرَّجُلُ الْأَنْصَارِيُّ؟ فَإِنَّ مَوْلَى الْقَوْمِ مِنْ أَنْفُسِهِمْ"[١]،[٢].

الحديث الرابع والأربعون

عَنْ أَبِي مُوسَى الأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ الرَّجُلُ: يُقَاتِلُ حَمِيَّةً، وَيُقَاتِلُ شَجَاعَةً، وَيُقَاتِلُ رِيَاءً، فَأَيُّ ذَلِكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: "مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ العُلْيَا، فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ"[٣]،[٤].

---

[١] أخرجه أبي يعلى في مسنده، رقم الحديث ٩١٠ وقال الهيثمي: ورجاله ثقات، وقال محقق مسند أبي يعلى إسناده حسن.

[٢] **قال الملا علي القاري في شرح هذا الحديث** : أي إذا افتخرت عند الضرب، فانتسب إلى الأنصار الذين هاجرت إليهم ونصروني، وكان فارس في ذلك الزمان كفارا فكره الانتساب إليهم، وأمره بالانتساب إلى الأنصار ليكون منتسبا إلى أهل الإسلام، وفيه إشعار بأن الصحابة مما عدا المهاجرين قد يطلق عليهم الأنصار، وليسوا بمخصوصين بأهل المدينة كما يتوهم، وبهذا يحصل العموم والشمول للصحابة في قوله تعالى: {من المهاجرين والأنصار}، أنظر مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح، لملا علي القاري.

[٣] أخرجه البخاري في كتاب التوحيد، رقم الحديث ٧٤٥٨، وأخرجه مسلم في كتاب الإمارة، رقم الحديث ١٩٠٤

[٤] **قوله صلى الله عليه وسلم**: "من قاتل لتكون" في هذا إخلاص النية لله – عز وجل– قد سئل الرسول صلي الله عليه وسلم عن الذي يقاتل على أحد الوجوه الثلاثة! شجاعة، وحمية، وليري مكانة، **أما الذي يقاتل شجاعة**: فمعناه أنه رجل شجاع، يحب القتال؛ لأن الرجل الشجاع متصف بالشجاعة، والشجاعة لابد لها من ميدان تظهر فيه، فتجد الشجاع يحب أن الله ييسر له قتالاً ويظهر شجاعته، فهو يقاتل لأنه شجاع يحب القتال، **الثاني**: يقاتل حمية: حمية على قوميته، حمية على قبيلته، حمية على وطنه، حمية لأي عصبية كانت، **الثالث**: يقاتل ليري مكانه: أي ليراه الناس ويعرفوا أنه شجاع، فعدل النبي ﷺ عن ذلك، وقال كلمة موجزة ميزاناً للقتال فقال: "من قاتل لتكون كلمة الله عي العليا فهو في سبيل الله" انظر شرح رياض الصالحين، جـ١ ص٦٥

الخاتمة

الحمد لله رب العالمين **والصلاة** والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين. **وبعد**:

فهذا كتاب جمعت فيه ما يسر الله لي من حديث رسوله الكريم، في أربعين حديثا في ذم التعصب القبلي، والتعصب القبلي المذموم هو الاجتماع والتناصر والدفاع عن القبيلة والوقوف معها حمية وظلماً ومحاباة، لذا لا بد من نشر الوعي الثقافي عن سلبيات وآثار التعصب القبلي وأخطاره على الأفراد والمجتمعات، وبيان أن هذه الظاهرة تتعارض وتتنافي مع مبادئ الإسلام.

وهذه الأحاديث التي ذكرتها لا تعني الدعوة إلى إهمال الأنساب وتضييعها، إنما المذموم هو ما تؤول إليه من ممارسات جاهليّة وعصبيّاتٍ قبليّةٍ تعكّر صفو الأخوة بين المؤمنين وتُحدث الكراهيّة، والشحناء ، والبغضاء والعداوة بينهم، فتعلّم الأنساب شيء، والتفاخر والطعن بها شيءٌ آخر ، فقد ثبت عن النبي ﷺ أنه قال : "تعلَّموا من أنسابكم ما تصلون به أرحامكم " أخرجه الترمذي.

وفي الختام أسأل الله الكريم رب العرش أن يعيذني وجميع مشايخي وذوي الحقوق عليّ والمسلمين من علم لا ينفع، وقلب لا يخشع، ونفس لا تشبع، ودعوة لا يستجاب لها، كما أسأل الله تعالى بأسمائه الحسنى وبصفاته العلي أن ينفع بهذا الكتاب كاتبه، وقارئه وسامعه وأن يجعل هذا العمل خالصا لوجهه تعالى وأن يرزقنا فيه الإخلاص والقبول إنه سبحانه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم وبارك على حبيبنا ونبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

وكتبه

إبراهيم بن الحاج خليف محمود الحسني الشافعي

فهرس الموضوعات

العنوان.....١
البسملة.....٢
تقريظ الشيخ عمر الحدوشي.....٣
تقريظ الشيخ وحيد عبد السلام.....٤
تقريظ الدكتور جمال الأحمر.....٥
تقريظ الدكتور عمر آدم المسلاتي.....٨
المقدمة.....٩
الحديث الأول.....١٠
الحديث الثاني.....١٠
الحديث الثالث.....١١
الحديث الرابع.....١١
الحديث الخامس.....١٢
الحديث السادس.....١٢
الحديث السابع.....١٣
الحديث الثامن.....١٣
الحديث التاسع.....١٤
الحديث العاشر.....١٤
الحديث الحادي عشر.....١٥
الحديث الثاني عشر.....١٥
الحديث الثالث عشر.....١٦
الحديث الرابع عشر.....١٦
الحديث الخامس عشر.....١٧

الحديث السادس عشر.....١٨
الحديث السابع عشر.....١٨
الحديث الثامن عشر.....١٩
الحديث التاسع عشر.....١٩
الحديث العشرون.....٢٠
الحديث الحادي والعشرون.....٢٠
الحديث الثاني والعشرون.....٢١
الحديث الثالث والعشرون.....٢١
الحديث الرابع والعشرون.....٢٢
الحديث الخامس والعشرون.....٢٢
الحديث السادس والعشرون.....٢٣
الحديث السابع والعشرون.....٢٣
الحديث الثامن والعشرون.....٢٤
الحديث التاسع والعشرون.....٢٤
الحديث الثلاثون.....٢٥
الحديث الحادي والثلاثون.....٢٥
الحديث الثاني والثلاثون.....٢٦
الحديث الثالث والثلاثون.....٢٦
الحديث الرابع والثلاثون.....٢٧
الحديث الخامس والثلاثون.....٢٧
الحديث السادس والثلاثون.....٢٧
الحديث السابع والثلاثون.....٢٨

الحديث الثامن والثلاثون.....٢٨
الحديث التاسع والثلاثون.....٢٨
الحديث الأربعون.....٢٩
الحديث الحادي والأربعون.....٢٩
الحديث الثاني والأربعون.....٣٠
الحديث الثالث والأربعون.....٣١
الحديث الرابع والأربعون.....٣١
فهرس الموضوعات.....٣٣

تم بحمد الله